



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 144 لعام 2002

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الادارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 في عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

وعلى احكام نظام عقود هيئات القطاع الاداري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 228 تاريخ 23/9/1969

وعلى توجيهات وزارة الادارة المحلية رقم 3284/ك/6/د تاريخ 6/8/1997 المحالة الى مجلس المدينة لإصدار تصديق العقود بقرار

من المكتب التنفيذي لمجلس المدينة وعدم الاكتفاء بالإشارة الى محضر الجلسة فقط

وعلى موافقة اعضاءه (بالمجمع) في جلسته رقم 14 تاريخ 15/5/2002

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تصديق العقد رقم 115 لـ 12/5/2002 المبرم مع الشركة العامة لأعمال الكهرباء والاتصالات ممثلة بمديرها العام الدكتور المهندس سنان مسعود الغانم والمتضمن تنفيذ مشروع انارة حدائق مختلفة (حديقة في الشوباع) في

حلب والبالغة قيمته 797116 ل.س سبعمائة وسبعين الفا ومائة وست عشر ليرة سورية فقط لا غير

مادة 2- الموافقة على تصدق العقد رقم 116 لـ 12/5/2002 المبرم مع الشركة العامة لأعمال الكهرباء والاتصالات ممثلة بمديرها العام الدكتور المهندس سنان مسعود الغانم والمتضمن تنفيذ مشروع انارة عين التل - بعيدين والبالغة قيمته 1395886

ل.س مليون وثلاثمائة وخمس وتسعمائة وست وثمانون الفا وسبعين ليرة سورية فقط لا غير

مادة 3- الموافقة على تصدق العقد رقم 117 لـ 12/5/2002 المبرم مع الشركة العامة لأعمال الكهرباء والاتصالات ممثلة بمديرها العام الدكتور المهندس سنان مسعود الغانم والمتضمن تنفيذ مشروع انارة شارع ارض الناصر - صلاح الدين في حلب

والبالغة قيمته 746047 ل.س سبعمائة وست وأربعون الفا وسبعين واربعون ليرة سورية فقط لا غير

مادة 4- الموافقة على تصدق العقد رقم 118 لـ 12/5/2002 المبرم مع الشركة العامة لأعمال الكهرباء والاتصالات ممثلة بمديرها العام الدكتور المهندس سنان مسعود الغانم والمتضمن تنفيذ مشروع انارة حدائق مختلفة (حديقة تجميل معهد

العلمي) في حلب والبالغة قيمته 543870 ل.س خمسماية وثلاث وأربعون الفا وثمانمائة وسبعون ليرة سورية فقط لا غير

مادة 5- الموافقة على تصدق العقد رقم 120 لـ 12/5/2002 المبرم مع مؤسسة الاسكان العسكرية الفرع 702 ممثلة بمديرها العام المهندس يوسف يوسف محمد والمتضمن تنفيذ مشروع تلبيس قمطان زفتية في مختلف احياء المدينة (السريان - هنانو)

والبالغة قيمته 9570000 ل.س تسعة ملايين وخمسمائة وسبعون ألف ليرة سورية فقط لا غير

مادة 6- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه بعد استكمال اجراءات تصديقه اصولاً